



No.:

٣١/٨٠٣

العدد:

Date: / / 20

٢٠ / /

التاريخ:

٤٨٩٣٨

٢٠١٥/٦/٢٩

إلى / وزارة العدل / مجلس شوري الدولة

م / بيان رأي في شمول محتجزي رفحاء بالتعويض

تهديكم هذه الوزارة أطيب تحياتها:-

كتابكم المرقم ١٠٣١ في ٢٠١٥/٣/٢٩ ومرفقه

ان الفقرة (سابعاً) من المادة (١٩) من القانون رقم (٤) لسنة ٢٠٠٦ المعدل بالقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٣ قانون (التعديل الاول لقانون مؤسسة السجناء السياسيين رقم (٤) لسنة ٢٠٠٦) واضحة وصريحة .

كما نشيركم الى المادة (١٤) من القانون المذكور التي قضت بأن (لرئيس المؤسسة وبموافقة رئيس مجلس الوزراء إصدار تعليمات تسهيل أحكام هذا القانون) حيث ان المادة (٥) من قانون مؤسسة السجناء السياسيين المشار اليه اعلاه قد شملت محتجزي رفحاء بالتعويض بعد التعديل الأول اعتباراً من تاريخ النشر التعديل المشار إليه في ٢٠١٣/١٠/٢١ في الوقائع العراقية استناداً للمادة (١٥) من القانون المشار اليه

مع التقدير

د. فاضل نبي عثمان

وكيل الوزارة

٢٠١٥/٦/